

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٩١ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعل القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ الخاص بتنظيم السلكين الدبلوماسي والقنصل والقوانين المعطلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تنشأ فضالية عامة للجمهورية العربية المتحدة في مدينة هامبورج بجمهورية ألمانيا الاتحادية .

مادة ٢ - على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٥١ لسنة ١٩٥٩

تعيين رئيس لبعثة الحج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد توفيق عبد الفتاح وزير الشؤون الاجتماعية والعمل بالإقليم الجنوبي رئيساً لبعثة الحج في طلعة سنة ١٣٨٥ هجرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (٢٤ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٨٩ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعل القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ الخاص بتنظيم السلكين الدبلوماسي والقنصل والقوانين المعطلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يرفع التبليغ الدبلوماسي بين الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية الولايات المتحدة الفتوائية إلى درجة سفارة .

مادة ٢ - على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٩٠ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعل القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ الخاص بتنظيم السلكين الدبلوماسي والقنصل والقوانين المعطلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يرفع التبليغ الدبلوماسي بين الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية كولومبيا إلى درجة سفارة .

مادة ٢ - على وزير الخارجية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (٢٤ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر